



Distr.  
GENERAL

E/CN.4/AC.47/1999/4/Add.1  
13 January 1999  
ARABIC  
Original: ENGLISH/SPANISH

المجلس الاقتصادي  
والاجتماعي

لجنة حقوق الإنسان  
الدورة الخامسة والخمسون  
الفريق العامل بين الدورات المخصص المفتوح العضوية  
المعني بإنشاء محفل دائم للسكان الأصليين  
جنيف، ١٥-١٩ شباط/فبراير ١٩٩٩

المقترحات المتعلقة بإمكانية إنشاء محفل دائم للسكان الأصليين

المعلومات الواردة من منظمات السكان الأصليين

قررت لجنة حقوق الإنسان، في قرارها ٢٠/١٩٩٨ المؤرخ في ٩ نيسان/أبريل ١٩٩٨، أن تُنشئ فريقاً عاماً بين الدورات مختصاً ومفتوح العضوية لوضع وبحث مزيد من المقترحات المتعلقة بإمكانية إنشاء محفل دائم للسكان الأصليين في منظومة الأمم المتحدة. وطلبت اللجنة إلى الفريق العامل المخصص أن يأخذ في اعتباره التعليقات الواردة من منظمات السكان الأصليين، لدى قيامه بعمله وتتضمن هذه الوثيقة المعلومات الواردة من منظمات السكان الأصليين حتى ٦ كانون الثاني/يناير ١٩٩٩. وستتاح أي معلومات أخرى ترد من منظمات السكان الأصليين في إضافات إلى هذه الوثيقة.

## اللجنة القانونية للتنمية الذاتية للسكان الأصليي الأصل

[الأصل: إسباني]

[٦ كانون الثاني/يناير ١٩٩٩]

-١ يسترعي الفريق العامل المعنى بالسكان الأصليين الانتباه منذ عام ١٩٨٠ إلى ضرورة إنشاء محفل دائم للسكان الأصليين في منظومة الأمم المتحدة، وفي عام ١٩٨٣، أدرج المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان إنشاء هذا المحفل في إعلان وبرنامج عمل فيينا. وبناء على ذلك، عقدت حلقتنا عمل في عامي ١٩٩٥ و١٩٩٧، إداتها في كوبنهاغن والأخرى بستنياغو في شيلي؛ كما نظم مؤتمران للسكان الأصليين لدراسة هذا الموضوع فيما يتعلق بشعوب كونا وماباوش، وجرت خلالهما مناقشة شاملة لإمكانية إنشاء محفل دائم.

-٢ وفي عام ١٩٩٦، خلص الأمين العام إلى عدم وجود هيئة لاتخاذ القرارات في منظومة الأمم المتحدة مسؤولة عن النظر في ادعاءات السكان الأصليين بانتهاكات حقوقهم الأساسية. وتتفقر الأمم المتحدة أيضاً لآلية تنظيمية تبت في مسائل محددة متعلقة بالسكان الأصليين.

-٣ وتشعر منظمتنا بعميق الأسف لعدم وجود محفل دائم، نظراً لأنها ما برحت منذ عام ١٩٩٥ تقدم إلى المفوض السامي لحقوق الإنسان شكوى من شعب ايمارا الذي يعيش في بيرو وشيلي وبوليفيا بشأن سرقة مياهه الإقليمية، ومن ثم تعرضه لخطر الفناء؛ ومع ذلك لم يحرز تقدم حتى الآن فيما يتعلق بمنع هذا العمل بسبب عدم وجود محفل ملائم قادر على حل هذه المشكلة بكفاءة.

### ١- الولاية

-٤ نعتقد أن حلقات العمل والمؤتمرات المعقدة بشأن موضوع إقامة محفل دائم تُظهر توافق آراء مؤيداً منح المحفل الدائم اختصاصاً فيما يتعلق لا بالحقوق الثقافية والاقتصادية والاجتماعية والسياسية للسكان الأصليين فحسب بل أيضاً بالمسائل الثقافية والصحية التي تمس السكان الأصليين، بغية تعزيز خدمات أفضل تتناسب مع أسلوب معيشتهم. وينبغي أن يسعى المحفل إلى تعزيز التنمية الذاتية للسكان الأصليين في بيئه صحية داخل أراضيهم.

-٥ وترى منظمتنا أن هذا المحفل ينبغي أن يتمتع بسلطات اتخاذ القرارات وأن يُسمح له باتخاذ أي إجراء لازم لحل مختلف المشاكل التي يواجهها السكان الأصليون في المجالات المذكورة آنفأ، ومنع الإبادة الجماعية والإبادة العرقية الثقافية، ومن ثم تمكين السكان الأصليين من التمتع بحقوقهم وحرياتهم الأساسية وممارستها بالكامل.

-٢ المستوى

-٦ يمكن إنشاء المحفل الدائم إما على مستوى الجمعية العامة أو على مستوى المجلس الاقتصادي والاجتماعي. وتجيز المادة ٦٨ من ميثاق الأمم المتحدة للمجلس إنشاء أي لجان قد يحتاج إليها لتأدية وظائفه. الواقع أن لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي أربعة أنواع من الأجهزة الفرعية، وهي اللجان الفنية واللجان الدائمة واللجان الإقليمية وهيئات الخبراء. أما الجمعية العامة، فلديها أربعة أنواع من الهيئات الفرعية وهي: اللجان الرئيسية واللجنة العامة ولجنة وثائق التقويض واللجان الدائمة. ويمكن إنشاء المحفل الدائم على نفس مستوى هيئات المذكورة آنفاً.

-٣ التشكيل والعضوية

-٧ تُظهر المقترنات المقدمة توافق آراء مؤيداً لعضوية رباعية الأطراف للمحفل الدائم، وبعبارة أخرى ينبغي أن يشمل المحفل ممثلين للحكومات ومندوبيين للسكان الأصليين وخبراء ووكالات متخصصة، يتمتع جميعهم بحق الحديث والتصويت، ويكون كل منهم ممثلاً على قدم المساواة بستة ممثليين. وينبغي أن يُشكل المحفل الدائم بحيث يكون هيئة مختصة وكفؤة ومتمنعة بسلطة كافية لحماية وتعزيز حقوق السكان الأصليين وينتسب إليها السكان الأصليون بصلة وثيقة وليس بصفة مراقب فقط.

-٤ السياق الحالي

-٨ ينبغي أن يراعي السياق الذي يجري فيه إنشاء المحفل الدائم للسكان الأصليين في الأمم المتحدة. فالمناقشات الجارية لمشروع الإعلان المتعلق بحقوق السكان الأصليين ودراسة المعاهدات والدراسة المتعلقة بميراث السكان الأصليين ودراسة حقوق السكان الأصليين في الأرض، جميعها تشكل إطاراً مرجعياً للمحفل الدائم.

-٩ وستكون هناك حاجة إلى إعمال حقوق السكان الأصليين الأساسية التي يجسدتها الإعلان إعمالاً ملائماً وعادلاً و حقيقياً؛ ويصدق هذا على أي عناصر جديدة قد تنشأ من الدراسات المذكورة آنفاً.

-١٠ وتنبأ مخالفة المشاكل التي يواجهها السكان الأصليون في الوقت الحاضر إلى حد يجعل إنشاء المحفل الدائم ضرورة ملحة، بما أنه سيحتاج إلى التطور على غرار الأمم المتحدة نفسها.

## هيئة التنسيق بين منظمات السكان الأصليين في حوض نهر الأمازون

[الأصل: إسباني]

[٤ كانون الثاني/يناير ١٩٩٩]

-١ إن هيئة التنسيق بين منظمات السكان الأصليين في حوض نهر الأمازون هي منظمة إقليمية تمثل نحو ٤٠٠ شعب من السكان الأصليين لحوض نهر الأمازون وتشمل قرابة ١,٥ مليون شخص يعيشون في بوليفيا والبرازيل وكولومبيا وإcuador وغيانا الفرنسية وببرو سورينام وفنزويلا. ونود أن نعرب عن تأييدنا للقرار ٢٠/١٩٩٨ المؤرخ في ٩ نيسان/أبريل ١٩٩٨ والذي قررت بموجبه لجنة حقوق الإنسان أن تنشئ فريقاً مختصاً عالماً بين الدولات ومفتوح العضوية للنظر في المقتراحات المتعلقة بإمكانية إنشاء محفل دائم للسكان الأصليين في منظومة الأمم المتحدة.

-٢ ونود أولاً أن ندعو هذا الفريق العامل إلى أن يأخذ في اعتباره قرارات الأمم المتحدة وإعلاناتها بالإضافة إلى القرارات والإعلانات الصادرة من السكان الأصليين فيما يتعلق بإنشاء المحفل الدائم:

(أ) إعلان وبرنامج عمل فيينا اللذان اعتمدتها المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان والذان يؤكdan الحاجة إلى وجود محفل دائم للسكان الأصليين في منظومة الأمم المتحدة؛

(ب) قرار الجمعية العامة ١٥٧/٥٠ الذي ينص على أن إنشاء محفل دائم للسكان الأصليين في الأمم المتحدة هو أحد الأهداف الهامة للعقد الدولي للسكان الأصليين في العالم؛

(ج) استعراض الأمين العام للآليات والإجراءات والبرامج المتوافرة في نطاق الأمم المتحدة فيما يتعلق بالسكان الأصليين، الذي خلص إلى افتقار الأمم المتحدة فعلياً لآليات تُعطي السكان الأصليين فرصة للمشاركة في اتخاذ القرارات التي قد تؤثر على حياتهم (A/51/493)؛

(د) تقرير حلقة العمل الأولى المعنية بإنشاء محفل دائم للسكان الأصليين في منظومة الأمم المتحدة، المعقودة عملاً بقرار اللجنة ٣٠/١٩٩٥ في كوبنهاغن في الفترة من ٢٦ إلى ٢٨ حزيران/يونيه ١٩٩٥ (E/CN.4/Sub.2/AC.4/1995/7)

(هـ) إعلان المؤتمر الدولي الأول للسكان الأصليين بشأن إنشاء محفل دائم للسكان الأصليين في منظومة الأمم المتحدة، تيموكو، شيلي، من ٦ إلى ٩ أيار/مايو ١٩٩٧؛

(و) تقرير حلقة العمل الثانية المعنية بإنشاء محفل دائم للسكان الأصليين في منظومة الأمم المتحدة، المعقدة وفقاً لقرار لجنة حقوق الإنسان ٣٠/١٩٩٧ بسنตياغو في شيلي، في الفترة من ٣٠ حزيران/يونيه إلى ٢ تموز/يوليه ١٩٩٧ (E/CN.4/1998/11 Add.1 إلى ٣)؛

(ز) إعلان المؤتمر الدولي الثاني للسكان الأصليين بشأن إنشاء محفل دائم للسكان الأصليين، وهو المؤتمر المعقد في أووكوبسيني، كونا يالا، بينما، في الفترة من ٤ إلى ٦ آذار/مارس ١٩٩٨ (E/CN.4/1998/11/Add.3)؛

(ح) إعلان إندور الصادر عن حلقة العمل الآسيوية الأولى للسكان الأصليين المعنية بإنشاء محفل دائم للسكان الأصليين في الأمم المتحدة، وهي الحلقة المعقدة في إندور، ماديا براديش، الهند، في الفترة من ٢٣ إلى ٢٥ أيلول/سبتمبر ١٩٩٨.

- ٣ - وثانياً، نود أن نؤكد حاجة منظومة الأمم المتحدة إلى توفير الموارد المالية الكافية التي تسمح بمشاركة السكان الأصليين في الفريق العامل.

### رابطة سكان جزر نورفولك

[الأصل: إنجليزي]

[٤ كانون الثاني/يناير ١٩٩٩]

### الأمم المتحدة والسكان الأصليون

- ١ - تتضح الحاجة إلى وجود محفل دائم في الأمم المتحدة من النطاق المحدود لأنشطة الأمم المتحدة الجارية في إطار البرامج والسياسات ذات الصلة. وهناك حاجة حتى الآن إلى الاعتراف بالسكان الأصليين وإلى تمثيلهم على المستويين الوطني والدولي، وفشل في معالجة القضايا المتصلة بالسكان الأصليين في مجالات حقوق الإنسان والحقوق المتعلقة بالأرض وحقوق الملكية والحق في تقرير المصير.

### العضوية والمشاركة

- ٢ - يمكن تقسيم عضوية المحفل الدائم إلى مركز العضو ومركز المراقب. ويجب ضمان تلافي هذا المحفل الدائم لازدواج أنشطة الفريق العامل المعنى بالسكان الأصليين. وكل منها يجب أن يؤدي دوره بشكل مستقل وأن يتعاون في الأهداف المشتركة.

- ٣ - وسيسمح محفل دائم يضم ٣٤ عضواً بعضوية متساوية تشمل ١٢ ممثلاً حومياً و ١٢ ممثلاً للسكان الأصليين، وخمسة أعضاء من الوكالات المتخصصة، ومنها منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة ومنظمة الصحة العالمية والمنظمة العالمية للملكية الفكرية ومؤسسة الأمم المتحدة للفطولة، وممثلاً لمنظمة العمل الدولية. أما بقية الأعضاء فينبغي أن يكونوا خبراء متخصصين في شؤون السكان الأصليين ويمثلون كل منطقة من مناطق العالم.

- ٤ - وإن الإبقاء على الوضع الراهن فيما يتعلق بتعريف السكان الأصليين مسألة حاسمة لنجاح المحفل. فقد يكون وضع تعريف على المستوى الوطني ضرورياً لبعض الحكومات لإقرار الحقوق وسن القوانين، لكن تطبيق تعريف على المستوى الدولي قد يؤدي إلى استبعاد سكان أصليين معينين ويُفقد المحفل الدائم مصداقيته. ويوفر تقرير مارتينيس كوبو، المقرر الخاص للفريق العامل المعنى بالسكان الأصليين، ومنظمة العمل الدولية والبنك الدولي تعريفاً واسعاً يشمل مختلف السكان الأصليين في شتى أنحاء العالم.

#### الولاية والاختصاصات

- ٥ - وفقاً لميثاق الأمم المتحدة، ينبغي أن يكون هدف المحفل الدائم هو تعزيز السلم وإنماء العلاقات الودية وتعزيز التفاهم بين الشعوب.

- ٦ - وينبغي أن ينشأ المحفل الدائم كهيئة فرعية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي وأن يزود بمحمول الأنشطة التنفيذية التي تشملها ولاية المجلس الاقتصادي والاجتماعي والتي تهم السكان الأصليين.

- ٧ - وستتوفر الولاية والوظائف التي اقترحها السيدة إيريكا إيرين - دايس، الرئيسة - المقررة للفريق العامل المعنى بالسكان الأصليين (انظر E/CN.4/1998/11/Add.2) أساساً فعالاً لتوفير المصداقية وإتاحة التنسيق وتيسير الاتصال بين الحكومات والسكان الأصليين.

- ٨ - وتلاحظ رابطة سكان جزر نورفولك مع التقدير الجهود المبذولة والتقدم المحرز في حلقي عمل كوبنهاجن وسنتماغو.

-----